

للاعلام بموت لا باس به عند ابي حنيفة والسافعي
 وقال مالك هو مندوب وقال احمد مكره ولا
 بيني ولا يخصص عند الثلاثة وقال ابو حنيفة
 يجوز له واجمعوا على ان الاستغفار والمدعا والصدقة
 ينفع الميت ويصل اليه ثوابها والقراءة عند القبر
 مستحبة عند الثلاثة وقال ابو حنيفة مكرهه
 ولا يصل ثواب القراءة للميت عند السافعي الا اذا
 نواه الفارئ او دعاه عقب القراءة ويجوز الا يجاز
 على القراءة عند السافعي وقال احمد ثواب القراءة
 يصل الى الميت وينفع به ويبين زياره القبور
 للرجال والنساء عند الثلاثة وقال احمد سن
 لغير النساء والله اعلم **كتاب الزكاة** اجمعوا على
 ان الزكاة احاد ركبان الاسلام وعلى وجوبها في اربع
 اصناف وهي المواتي والامان وعروض التجارة والاقا
 واجمعوا على وجوبها على الحر البالغ العاقل واختلفوا
 في المكاتب فقال ابو حنيفة يجب العشر
 في زرعها لا في غيرها وقال ابو ثور يجب عليه
 مطلقا وقال الثلاثة لا زكاة عليه ولا تسقط
 عن المريد زكاة استقرت عليه حال الاسلام عند
 الثلاثة خلافا لابي حنيفة ويجب في مال الصبي
 والمجنون والمخاطب باخراجها ولها عند الثلاثة
 خلافا لابي حنيفة وقال الاوزاعي والثوري لا
 يخرج حتى يبلغ الصبي ويفيق المجنون والحول شرط

في الوجوب

في الوجوب بالاجماع فلو ملك نصايح باعده او
 استبدله في اثناء الحول قطع الحول عند السافعي
 واحمد وقال ابو حنيفة لا ينقطع بالمدالة
 بالذهب والفضة وينقطع في الماشية وقال
 مالك ان يادله بجنسه لا ينقطع واذا تلف بعض
 النصاب او تلفه قبل تمام الحول انقطع عند ابي
 حنيفة والسافعي وقال مالك واجدان قصد
 بانلافه الفرار من الزكاة لم ينقطع ويجب الزكاة
 عند تمامه والمال المقصوب والصال والمجود اذا
 عاد الى مالكه بلا نماز في لما مضى عند السافعي
 وقال الثلاثة لا زكاة لما مضى ومن عليه دين
 يستغرق النصاب لا تسقط الزكاة عنه عند السافعي
 وقال ابو حنيفة واحمد يمنع وقال مالك الدين
 يمنع وجوب الزكاة في الذهب والفضة دون الكمية
 ويمنع العشر عند ابي حنيفة واحمد واجمعوا على
 ان الغيبة شرط فلا تضر الزكاة الا بها وقال الاوزاعي
 لا تنفق الى النية وهل يجوز تقديم النية على
 الاخراج قال ابو حنيفة يجب مقارنتها للاداة
 والعزل وقال مالك والسافعي لا بد من النية
 عند الاخراج وقال احمد اذا تقدمت نية
 بسير لا يضر ومن مات وعليه زكاة اخذت من
 تركته ومن باع او وهب شيئا من النصاب قبل
 الحول فرارا من الزكاة سقطت عنه عند السافعي